

٢١٢ (د-١٩) تعديل تواتر اجتماعات لجنة الموارد المائية المنشأة
بموجب قرار اللجنة ٢٠٥ (د-١٨)

إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،

إذ تؤكد على أهمية قرارها ٢٠٥ (د-١٨) المؤرخ ٢٥ أيار/مايو ١٩٩٥، بشأن
إنشاء لجنة للموارد المائية في اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا،

وإذ تدرك تزايد الحاجة إلى تنمية الموارد المائية وترشيد استخدامها في منطقة
غربي آسيا،

وإذ تستذكر توصيات لجنة الموارد المائية الصادرة عن اجتماعها الأول بتاريخ
٣٠ آذار/مارس ١٩٩٧، الذي دعت فيه إلى أن تكون اجتماعاتها سنوية بدلاً من كل
سنتين، نظراً للتطورات السريعة في مجال الموارد المائية،

تقرر تعديل الفقرة (٢) من القرار ٢٠٥ (د-١٨) بشأن إنشاء لجنة الموارد
المائية، لتكون على النحو التالي:

"تقرر أن تعقد لجنة الموارد المائية اجتماعاتها سنوياً".

الجلسة العامة الثانية
٧ أيار/مايو ١٩٩٧